

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٢٣ لسنة ١٩٩٩

بنقل تبعية جسم فنار البرلس القديم والأرض المقام عليها
من مصلحة الموانى والمنائر
إلى وزارة الثقافة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون المدنى ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ ،

وبناء على ما عرضه وزير النقل والمواصلات ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تنقل تبعية جسم فنسار البرلس القديم والأرض المقام عليها ،
ومساحتها ٥٥٢,٦ متر مربع بشاطىء مصيف بلطيم - محافظة كفر الشيخ
من مصلحة الموانى والمنائر إلى وزارة الثقافة لتسجيله ضمن الآثار الإسلامية ،
وذلك لأهميته الأثرية والتاريخية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٨ ذى الحجة سنة ١٤١٩ هـ

(الموافق ٤ أبريل سنة ١٩٩٩ م) .

حسنى مبارك